

بحار الأنوار

[105] 12 - ثو: أبي، عن سعد، عن أيوب بن نوح، عن الربيع بن محمد، عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما عبد الله بشئ مثل الصمت والمشي إلى بيت الله (1). 13 - سن: محمد بن بكر، عن زكريا بن محمد، عن عيسى بن سواده، عن ابن المنكدر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال ابن عباس: ما ندمت على شئ ندمي على أن لم أحج ماشيا لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من حج بيت الله ماشيا كتب الله له سبعة آلاف حسنة من حسنات الحرم قيل: يا رسول الله وما حسنات الحرم؟ قال: حسنته ألف ألف حسنة، وقال: فضل المشاة في الحج كفضل القمر ليلة البدر، وكان الحسين بن علي عليهما السلام يمشي إلى الحج ودابته تقاد وراءه (2). 14 - سر: من كتاب البزنطي، عن عنبة بن مصعب قال: قلت له: اشتكى ابن لي فجعلت علي إن هو برئ أن أخرج إلى مكة ماشيا، وخرجت أمشي حتى انتهيت إلى العقبة، فلم أستطع أن أخطوا فركبت تلك الليلة حتى إذا أصبحت مشيت حتى بلغت فهل علي شئ؟ قال: اذبح فهو أحب إلى قال: فقلت له: أي شئ هو لي لازم أم ليس لي لازم؟ قال: من جعل الله على نفسه شيئا فبلغ فيه مجهوده فلا شئ عليه. قال أبو بصير أيضا: سئل عن ذلك فقال: من جعل الله على نفسه شيئا فبلغ مجهوده فلا شئ عليه وكان الله أعذر لعبادة (3). 15 - سر: من كتاب البزنطي، عن الحلبي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام المشي أفضل أو الركوب؟ فقال: إذا كان الرجل موسرا فمشى ليكون أقل للنفقة فالركوب أفضل قال: وسألته عن الماشي متى ينقضي مشيه قال: إذا رمى الجمرة وأراد الرجوع فليرجع راكبا فقد انقضى مشيه، وإن مشى فلا بأس (4). 16 - ضا: ابن أبي عمير وفضالة، عن جميل، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل حلف أن يمشي إلى مكة في حج فدخل

(1) ثواب الاعمال ص 162. (2) المحاسن ص 70.

(3 و 4) السرائر ص 480. [*]